



Ref : .....  
Date : .....

الرقم : .....  
التاريخ : .....

قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم ( 42 ) لسنة 2010م  
في اجتماعها المنعقد بتاريخ 18 يوليو 2010م  
في الشكوى المقدمة من شركة الصافي ميدكل كير  
ضد هيئة مستشفى الثورة العام النموذجي

اطلعت الهيئة العليا على الشكوى المقدمة من شركة الصافي ميدكل كير ضد هيئة مستشفى الثورة العام النموذجي بشأن المناقصة رقم (6) لسنة 2009م المتعلقة بتوريد مستلزمات القلب بهيئة المستشفى والتي أشار فيها مديرها العام بلفظه إن هيئة المستشفى قد طرحت مناقصة رقم 2009/11/7م لشراء مستلزمات تشغيل أجهزة قسم القلب بها ( Magnet Data scope ) وكان قد اشترط في المناقصة تقديم عينات وعلى الرغم من أن الأجهزة الموجودة بقسم عمليات القلب المفتوح بالمستشفى والمطلوب لها هذه المستلزمات من إنتاج موردينا شركتي (Data-scope magnet) وقد تعهدنا لإدارة المستشفى بتوريد العينات المطلوبة لهذه المستلزمات وبالرغم من ذلك قمنا بطلب العينات خصيصاً لهذه المناقصة وتم إحضارها عن طريق الشحن الجوي لسرعة التوريد ولكن رفضت هيئة المستشفى استلامها على أساس أن الشركة معروفة عالمياً ولا داعي لإحضار عينات بل وطلب منا توريد بندين من بنود هذه المناقصة للمستشفى، البند رقم (4) والبند رقم (5) وهما بندان لم نقدم عنهما عينات وذلك نظراً لحاجة المستشفى الماسة إليهما، وذلك قبل صدور أمر التوريد وقمنا فعلاً بتلبية حاجة المستشفى ووردنا الباقي في الوقت المحدد.

وعلى الرغم من طلبنا من هيئة المستشفى أن تخطرنا بنتيجة البت رسمياً وقمنا بتقديم تظلم إلى الجهة وطلبنا أن يتم ذكر أسباب عدم قبول البند الأول في العرض المقدم منا مالياً ولم يتم الرد على التظلم فهل من المعقول أن يقبل المستشفى بنداً بديلاً للأصلي ويرفض عرض الشركة الأم الموردة للجهاز مع العلم أن المستشفى بصدد طلب تعهد على المورد الآخر لتوريد نفس البند للمستشفى لمدة ثلاث سنوات، فحرصاً على الصالح العام وإحفاقاً للحق يرجى التوجيه بإعادة النظر في قرار اللجنة بخصوص العطاء المقدم منا (انتهى).





Ref : .....  
Date : .....

الرقم : .....  
التاريخ : .....

- واطلعت الهيئة على الأوراق المرفقة بالشكوى وتبين بأن هيئة مستشفى الثورة العام قد وجهت مذكرة للشاكية أوضحت فيها أسباب استبعاد عرضها والتي تلخصت في الآتي:
- 1- مخالفة العرض لشروط المناقصة فيما يتعلق بمدة التوريد حيث ورد في العرض بأن مدة التوريد ثلاثة أشهر في حين أن وثيقة المناقصة قد نصت على أن مدة التوريد للمجموعة الأولى هي شهر واحد من تاريخ توقيع العقد وأن الصنف الذي تم استبعاده من أصناف المجموعة الأولى.
  - 2- عدم تقديم الشاكية لعينة الصنف أو الصنف المكمل له ( Custore Pack Adult "C0711" ) مع أن تقديم العينات شرط من شروط قبول أي عرض بحسب الوثائق النمطية للمناقصة.
  - 3- ارتفاع سعر عرض الشاكية للصنف المذكور مع الصنف المكمل له عن سعر العطاء المرسى عليه.
  - 4- أن العرض المرسى عليه لديه ميزة إضافية في أن الأجزاء الداخلية للجهاز مغلقة بمادة الهيبارين مما يمنع تجلط الدم حال مروره خلال الجهاز ويقلل من استهلاك مادة الهيبارين لكل مريض.

وبمراجعة الهيئة لما ذكر فقد تبين لها عدم استجابة عطاء الشاكية لجميع شروط ومتطلبات المناقصة الفنية والمالية والقانونية الأمر الذي يتعين معه القول بصحة الأساس الذي قام عليه قرار الاستبعاد، وبناءً عليه قررت الهيئة العليا: رفض الشكوى.

صدر بتاريخ 6 شعبان 1431 هـ الموافق 2010/7/18 م

